

شرح كتاب الموطأ (للإمام مالك) لمعالي الشيخ د. سعد بن ناصر

الشثري الدرس-31

سعد الشثري

والان مع الدرس الثالث عشر. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد قال الامام مالك رحمه الله

كتاب الصلاة في رمضان والمراد بذلك صلاة النافلة صلاة التراويح التي تصلى في ليل رمضان - [00:00:01](#)

ثم قال باب الترغيب في الصلاة في رمضان. وروى عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في

ذات ليلة اي صلاة الليل - [00:00:36](#)

فصلى بصلاته ناس فيه دلالة على مشروعية صلاة قيام الليل في رمضان. ومشروعية اداء صلاة الليل جماعة. فان النبي صلى الله

عليه وسلم قد فعلها وفيه دلالة على ان هذه السنة مأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم بفعله كما في هذا الحديث - [00:00:50](#)

ولم ولم يتركها الا لعله. وهي انه خشي ان اه تفرض على الناس. فلما زالت العلة زال الحكم وعاد استحباب اداء استحباب ادائها

جماعة والنوع الثاني من السنة السنة الاقرارية - [00:01:14](#)

فان الناس في عهد النبوة كانوا يصلون صلاة التراويح ارسالا. يصلي الرجل ويصلي بصلاته الرجل والرجل ان والثلاثة والخمس في

المسجد فاذا صلاة التراويح سنة من النبي صلى الله عليه وسلم. وانما فعل عمران جمع الناس على امام واحد - [00:01:35](#)

بعد ان كانوا يصلونها جماعات كل منهم يصلي على امام مستقل ثم قال ثم صلى الليلة القابلة يعني النبي صلى الله عليه وسلم فكثير

الناس وفيه دعوة الناس بعضهم لبعض الى الخير فانهم في الليلة الاولى لما صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم اخبروا الآخرين -

[00:01:56](#)

فجاءوا يصلون معه صلى الله عليه وسلم في الليلة الثانية. ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة. فلم يخرج اليهم رسول الله صلى

الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذي صنعتم - [00:02:20](#)

ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان تفرض عليكم فهنا بيان للعلة التي من اجلها ترك النبي صلى الله عليه وسلم صلاة

الجماعة في قيام رمضان. واخذ منها - [00:02:36](#)

هذا ان الافضل اداء الصلاة جماعة في قيام رمضان. فان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ولم يتركه الا من اجل معنى عدم وجوب

هذه الصلاة وهذا المعنى قد زال اليوم - [00:02:52](#)

ثم روى عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير ان يأمر

هزيمة فيه ان قيام رمضان مستحب وليس بواجبه محل اتفاق - [00:03:11](#)

فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه اطلاق اللفظ الكامل يراد به غالبه واكثره. فانهم لم يكونوا

يقومون جميع الشهر وانما كانوا يقومون اكثر الليل ومع ذلك قال من قام رمضان - [00:03:27](#)

وفيه وجوب ان يحتسب الانسان اعماله التي يؤديها بحيث لا يعتبر عمله الا اذا احتسب الاجر فيه. وقد ورد في الحديث انما الاعمال

بالنيات. وقوله ايمانا اي تصديقا بوعد الله عز وجل. بحيث فعل هذا الفعل طاعة لله. وقوله احتسابا اي - [00:03:52](#)

في الاجر الاخروي ومن هنا فان العبد اذا اراد ان يعمل عملا فلا بد من اثنين. الاول ان يعمل لله. والثاني ان يطلب وبه اجر الاخرة قوله

غفر له ما تقدم من ذنبه. الجمهور على ان المراد بذلك الصغائر. واما الكبائر فلا بد فيها من توبة - [00:04:18](#)

لانه قد ورد في عدد من الاحاديث تقييد مغفرة الذنوب بالصغائر دون الكبائر. كما في الحديث الصلوات الخمس كفارة لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك - [00:04:43](#)

يعني انهم يصلون متفرقين. ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدر من خلافة عمر ابن الخطاب. ثمان عمر ران يجمعهم على امام واحد باب ما جاء في قيام رمضان يعني في كيفيته - [00:05:03](#)

ثم روى عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عبد الرحمن ابن عبد القارئ قال خرجت مع عمر في رمضان الى المسجد فيه تفقد الامام الاعظم احوال الناس. وان هذا من القرب. قال وفيه ان - [00:05:22](#)

امام المسلمين يتولى ما يتعلق بمسائل دينهم. وان النظر في احوال الناس الدينية من شأن اه اصحاب الولاية ومن اراد ان يعزل امور الناس في طاعتهم وقرباتهم عن شأن الولاية فهو مخالف للهدي الشرعي - [00:05:39](#)

الاسلامي قال فاذا الناس اوزاع يعني كل منهم يصلي مع جماعته متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط وهذا الظاهر انه كان هو الذي كان موجودا في عهد النبوة. فدل هذا على ان صلاة الجماعة في صلاة التراويح - [00:06:02](#)

مأثورة من زمن النبوة فقال عمر والله اني لاراني لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان امثل. فجمعهم على ابي وفيه فضيلة ابي ابن كعب رضي الله عنه. قال ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم - [00:06:25](#)

يعني يتفقد احوال الناس فقال عمر نعمة البدعة هذه. والمراد بلفظة البدعة الامر الذي انشئ اه حديثا وليس له مثال سابق استعمل لفظ البدعة في معناها اللغوي. لا في معناها الشرعي. اما معناها الشرعي فهو احداث عبادة جديدة فالصوم - [00:06:47](#)

واب ان البدع التي كذلك لا يجوز للناس قربانها ولا يصح تقسيمها الى بدعة حسنة وبدعة سيئة. وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم كل بدعة ظلالة وقد جاءت النصوص تحذر من استحداث عبادات جديدة لم تكن في عهد النبوة. قال صلى الله عليه وسلم من - [00:07:12](#)

دسمة في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وقد قال الله تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم ياد به الله قال والتي تنامون عنها افضل من التي تقومون يعني ان صلاة اخر الليل افضل - [00:07:40](#)

وكان الناس يقومون اوله وقد ورد في بعض الالفاظ انهم كانوا اذا انصرفوا من الصلاة يخشى الواحد منهم من فوات السحور فجمع بهذا جمع في هذا بين هذه الآثار فليل بانهم كانوا في اوائل العشرين ليلة - [00:08:02](#)

العشرين ليلة الاولى يصلون اول الليل فقط وانه في العشر الاواخر يصلون الى اخر الليل ثم روى عن محمد ابن يوسف عن السائب ابن يزيد قال امر عمر ابياء وتميم الداري ان يقوموا للناس باحدى عشرة ركعة - [00:08:25](#)

هكذا هي رواية الموطأ رواية مالك في الموطأ باحدى عشرة ركعة وقد روى غيره الخبر فقالوا باحدى وعشرين ركعة وقد اختلف اهل العلم في المشروع او في آ الافضل في عدد ركعات التراويح - [00:08:45](#)

فقال طائفة بانه يستحب ان تكون احدى عشرة ركعة ولانه قد ورد في حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يزيد على احدى عشرة ركعة في رمضان ولا في غيره - [00:09:07](#)

وقال طائفة بانه يستحب ان تكون صلاة التراويح باحدى وعشرين ركعة. وهذا هو مذهب بثلاث وعشرين ركعة وهذا هو مذهب الائمة الثلاثة ابي حنيفة والشافعي واحمد لان هذا هو الذي جمع عمر الناس عليه - [00:09:22](#)

وورد عن الامام مالك انه قال باستحباب ان تكون ستا وثلاثين ركعة وعلى كل الاظهر ان الامر في هذا واسع. وان الجميع جائز وانه ينبغي ملاحظة حال المأمومين. فان كانوا - [00:09:44](#)

فان كانوا لا يتحملون طول القراءة فحينئذ يقصر الانسان في القراءة ويكثر من الركعات. وان كانوا تحمّلون طول القراءة كما كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فانه يخفف من عدد الركعات - [00:10:02](#)

قال وقد كان القارئ يقرأ بالمئين حتى نعتمد على العصي من طول القيام. وما كنا ننصرف الا في فروع الفجر وروى عن يزيد ابن رومان قال كان الناس يقومون في زمان عمر - [00:10:23](#)

في رمضان ثلاث وعشرين ركعة ثم روى عن داوود ابن الحصين انه سمع الاعرج يقول ما ادركت الناس الا وهم يلعنون الكفرة في رمضان. فيه استحباب دعاء اه القنوت في صلاة الوتر في شهر رمضان وان هذا كان من شأنهم - [00:10:44](#)

وفيه الدعاء على الكفار. كيف يدعى على الكفار وهذا الدين دين رحمة؟ نقول دعا عليهم مصلحتهم فانه دعا عليهم بان لا يتمكنوا من الاستمرار على كفرهم وباطلهم وصددهم عن دين الله عز وجل - [00:11:04](#)

قال وكان القارئ يقرأ سورة البقرة في ثمان ركعات. فاذا قام بها في ثنتي عشرة ركعة رأى الناس انه قد خفف ثم روى عن عبد الله ابن ابي بكر قال سمعت ابي يقول كنا ننصرف في رمضان فنستعجل الخدم في الطعام مخافة الفجر - [00:11:28](#)

ان هذا كان في العشر الاواخر من رمضان. ثم روى عن هشام عن ابيه ان ذكوان ابا عمرو وكان عبدا لعائشة فاعتقته عن دبر منها كان يقوم يقرأ لها في رمضان فيه امامة المملوك في صلاة التراويح - [00:11:49](#)

قال المؤلف كتاب صلاة الليل اي ما يشرع من ذلك وما هي الاجور المرتبة عليه وكيفية صلاة الليل وقد وردت النصوص بترغيب المؤمنين باداء الصلاة في الليل. قال تعالى كانوا قليلا من الليل ما - [00:12:10](#)

جاعون. وقال النبي وقال سبحانه تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا. ومما رزقناهم ينفقون وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم افضل صلاة المرء بعد المكتوبة صلاة الليل. ثم قال باب ما جاء في - [00:12:29](#)

صلاة الليل وروى عن محمد بن المنكر عن سعيد بن جبير عن رجل عنده رظا هذه الصيغة هل هي مقبولة في التزكية؟ تزكية من يجهل عينه كما لو قال حدثني الثقة - [00:12:49](#)

ونحو ذلك هذا من مواطن الخلاف بينهم. والجمهور على ان هذه الصيغة لها حكم المرسل وقال اخبره ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ تكون له صلاة بليل - [00:13:06](#)

يغلبه عليها نوم الا كتب الله له اجر صلاته. وكان نومه عليه صدقة. وهذا من فضل الله جل وعلا وفيه ان العبد يؤجر بالنية فمن نوى العمل الصالح ورغب فيه لكنه لم يمكن منه فانه يكتب له اجره - [00:13:25](#)

وثم روى عن ابي النظر عن ابي سلمة عن عائشة انها قالت كنت انا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاي في في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي - [00:13:47](#)

فيه حركة المصلي لمصلحة الصلاة وانها لا تؤثر على صحة الصلاة. فاذا قام بسطتهما فيه دلالة او استدل بهذا الحديث الجمهور على ان المرأة لا تقطع صلاة الرجل اذا مرت بين - [00:14:04](#)

قالوا اذا كانت لا تقطعه وهي مضطجة بين يديه فمن باب اولي الا تقطعه بمرورها. وذهب الامام واحمد الى ان مرور المرأة بين يدي المصلي يقطع صلاته واستدل بعلى ذلك بالحديث الوارد في الصحيحين يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار - [00:14:24](#)

قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح. فيه بيان حال للزمان الاول من قلة العيش وشظفه ثم روى عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم في صلاته فليرقد حتى - [00:14:48](#)

يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه فيه ان الانسان ينبغي به ان يختار وقت النشاط ليؤدي فيه العبادات فتكون على اكمل الوجوه واحسنها. ثم روى عن اسماعيل ابن ابي حكيم انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع - [00:15:09](#)

من الليل تصلي فقال من هذه؟ قيل هذه الحولاء بنت دويت لا تناموا الليل فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرفت الكراهية في وجهه فيه انه لا ينبغي بالانسان ان يشق بنفسه في انواع النوافل. ثم قال ان الله تبارك وتعالى لا يمل حتى تمل - [00:15:35](#)

لو تملوا اي يكون عندكم انقطاع عن العمل. بسبب عدم رغبتكم فيها ولا يمل الى المراد به انه يوقف الاجر والثواب. وقيل المراد به انه لا آ لا يقبل على وقيل المراد به انه لا يقبل على العبد - [00:16:04](#)

قوله اكلفوا من العمل ما لكم به طاقة فيه انه ينبغي بالانسان الا يشق على نفسه بانواع النوافل وينبغي به ان يؤدي النوافل في وقت

نشاطه وقدرته وهذا الخبر منقطع لان - 00:16:26

اسماعيل ابن ابي حكيم ليس من الصحابة. وقد ورد من حديث عائشة. ثم روى المؤلف عن زيد ابن اسلم عن ابيه ان عمر كان يصلي من الليل ما شاء الله حتى اذا كان من اخر الليل ايقظ اهله للصلاة يقول لهم الصلاة الصلاة - 00:16:50

ثم يتلو هذه الاية وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها. لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى. فيه امر الانسان اهله بصلاة الليل فكيف بالصلاة المفروضة وفيه ان الصلوات من اسباب ادرار الرزق - 00:17:08

وان من لازم الصلاة فتح الله عليه ابواب الرزق ثم قال مالك بلغني عن سعيد ابن المسيب انه كان يقول يكره النوم قبل العشاء. والحديث بعدها. وقد ورد في ذلك حديث ابي برزة في الصحيح - 00:17:28

وعند ما لك والشافعي واحمد انه يكره النوم قبل العشاء ويكره الحديث بعدها. وهذا على سبيل كراهة التنزيه وعند الامام ابي حنيفة بانه لا يكره الحديث بعد العشاء وعند احمد انه ان الاصل كراهة الحديث الا ان يكون هناك معنى كما - 00:17:46

اه ورد في بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث اهله بعد العشاء ووعظ الناس بعد العشاء مع ابي بكر وعمر في شأن المسلمين بعد العشاء فقالوا بانه تستثنى هذه الامور من الكراهة - 00:18:12

قال مالك بلغني ان ابن عمر كان يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. يسلم من كل ركعتين. قال مالك وهو الامر عندنا قد ورد في الصحيح من حديث ابن عمر مرفوعا صلاة الليل مثنى مثنى - 00:18:32

واستدل الجمهور بهذا على ان صلوات الليل لا بد ان تكون ركعتين. ولا يصح للانسان ان يزيد عن ركعتين. وانه اذا صلى اربعا لم يصح بسلام واحد لم يصح ذلك منه - 00:18:49

وذهب الشافعي الى جواز اداء صلاة الليل باربعة ركعات. وسئل على هذا بما ورد في الصحيح من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. واجاب الاولون عن هذا الخبر بان - 00:19:05

المراد به انه كان يصلي اربع ركعات كل ركعتين بسلام مستقل. ثم يجلس يرتاح بعد ذلك ثم يصلي اربعا اخرى وذهب الامام ابو حنيفة الى جواز اداء صلاة الليل باي عدد شاء المصلي من الركعات ولو بثمانية وعشرة - 00:19:29

عشرة ويستثنى من هذا صلاة الوتر فانه قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها بعدد ركعات اكثر من ثنتين بسلام واحد ثم ذكر المؤلف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر وروى عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه - 00:19:51

عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة. يوتر منها بواحدة. فاذا فرغ اضطجع على شقه الايمن استدل بالحديث على مشروعية صلاة الوتر واستدل فيه على ان اقل صلاة الوتر ركعة واحدة كما قال الجمهور خلافا لابي حنيفة - 00:20:16

فالذي لا يجيز ان تصلى صلاة الوتر بركعة واحدة وفيه مشروعية استدل بعضهم بهذا الحديث على استحباب الاضطجاع على الشق الايمن واستدل بهذا على انه قال فاذا فرغ اضطجع على شقه الايمن - 00:20:35

ثم روى عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابي سلمة انه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان؟ فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشرة ركعة. يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم - 00:21:00

لي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي ثلاثا. وقد تقدم الخلاف في عدد ركعات صلاة الليل وتقدم الخلاف في اداء آا صلاة الليل باكثر من ركعتين بسلام واحد. قالت عائشة فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر؟ قال يا - 00:21:20

عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي. وفيه جواز ان ينام الانسان قبل ان يوتر متى وثق من نفسه انه سيتمكن من القيام للوتر ثم روى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة - 00:21:40

ثم يصلي اذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين فيه جواز الزيادة على احدى عشرة ركعة في صلاة الليل قيل بان قول الثلاثة عشرة يشمل ركعتي الفجر لكنه يعارض ظاهر هذه الرواية - 00:22:01

وفي الحديث مشروعية صلاة سنة الفجر ومشروعية التخفيف لهما وفيه انه يجوز اداء سنة الفجر بعد طلوع الفجر وقد قال طائفة بان هذا خاص بسنة الفجر فلا تؤدي صلاة اخرى وهو من اوقات النهي. وقال اخرون بان وقت النهي لا يبتدأ الا من الصلاة - [00:22:21](#) من اداء صلاة الفجر ولعل القول الاول القائل بان وقت النهي يبتدأ اذان الفجر وطلوع الفجر اولى ثم روى عن مخرمه عن قريب ان ابن عباس بات ليه اخبره انه بات ليلة عند ميمونة. فيه نوم - [00:22:50](#)

انسان عند خالته لان ميمونة خالة ابن عباس وفيه صلة الانسان لرحمه. وفيه نوم الصغير في فراش المتزوجين قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها. وفيه المشاركة في الوسادة الواحدة - [00:23:10](#)

الكبيرة بين الرجلين. قال فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل. استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده. ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة ال عمران - [00:23:35](#)

فيه استحباب قراءة هذه الايات عند استيقاظ الانسان من نومه ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي [00:23:57](#)

تعلق يوضع فيها الماء فتعلق. قال فتوضاً منه ويدلك ما هم عليه من اه حال حيث كانوا يجلبون مياه الى بيوتهم فانظر مقدار نعمة الله عليك قال فتوضاً منه فاحسن وضوءه ثم قام يصلى - [00:24:19](#)

فيه استحباب صلاة الليل. واستحباً بأن يؤديها الإنسان وهو قائم. قال ابن عباس فقامت فصنعت مثل ما صنعت يعني من القراءة والوضوء ثم ذهبت فقامت الى جنبه يعني على جهته على يسار النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:42](#)

فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي واخذ باذني اليمنى يفتلها يعني فقلبه وغير مكانه وفيه ان الانسان اذا كبر تكبيرة الاحرام قبل ان يدخل في الصف ثم دخل في الصف - [00:25:02](#)

جاز له ذلك وفيه ان الواحد يقف عن يمين الامام وفيه انه اذا وقف الواحد عن شمال الامام فانه يجعله عن يساره اذا وقف الانسان عن يسار الامام جعله عن يمينه. اذا المشروع للواحد ان يصلي عن يمين الامام - [00:25:23](#)

قوله واخذ باذني فيه التنبيه للغافل بالاخذ بشيء من بدنه قال فصلی رکعتين ثم رکعتين ثم رکعتين ثم رکعتين ثم رکعتين. هاتان ثنتا عشرة ركعة ثم اوتر قوله اوتر هل المراد انه اوتر بثلاث - 00:25:48

الجميع حينئذ خمسة آآ فيكون الجميع حينئذ ثلاث عشرة ركعة خمسة عشر ركعة او ان المراد به انها ركعة واحدة فيكون الجميع ثلاث عشرة الظاهر الثاني وهو الذي تجتمع عليه روايات - [00:26:16](#)

الحديث قال ثم اضطجع حتى اتاه المؤذن. فيه ان المؤذن يأتي الى الامام فيؤذنه بالصلاة قال فصلى ركعتين خفيفتين وهي سنة الفجر ثم خرج فصلى الصبح وفيه استحباب تخفيف ركعتي الفجر - 00:26:37

ثم روى عن عبد الله ابن ابي بكر عن ابيه ان عبد الله ابن قيس ابن مخرمة اخبره عن زيد ابن خالد الجهني انه قال لارمقن الليلة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:00

قال فتوسدت عتبه او فسطاطه فيه تتبع احوال اهل الخير ممن يقتدى بهم. وقيل بان هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم. لانه هو الذي قد امر بالافتداء به لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:27:14](#)

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله او فسطاطه عتبه اي عتبة الباب والفسطاط هو البيت من الشعر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين طويلتين طويلتين. ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما - 00:27:34

ثم ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم اوتر. فتلك ثلاث عشرة ركعة - 00:27:56

وهذا يفسر حديث ابن عباس المتقدم. وفيه جواز ان يصلي الانسان صلاة الليل اكثر من ثمان ركعات او احدى عشرة ركعة ثم ذكر المؤلف باب الامر بالوتر وجمهور اهل العلم على ان الوتر سنة مؤكدة - 00:28:16

وليس من الواجبات لحديث قال ما الواجب على من الصلاة؟ قال خمس صلوات فى اليوم والليلة وذهب الامام الامام ابو حنيفة الى

ان صلاة الوتر واجبة. والمراد بالوجوب عنده ما امر به بدليل ظن - 00:28:39

لان الفرض عندهما امر بدليل قطعي. ومن ترك الواجب فانه اثم في مذهب الامام ابي حنيفة. ولعلنا ان شاء الله تعالى لنترك قراءة هذا

الباب للقاء اخر. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:28:58

اجمعين - 00:29:19